

مصفوفة الصالحيات

الإصدار الثاني ٢٠٢٢

المحتويات

4	المقدمة
4	الفصل الأول: التعريفات
5	الفصل الثاني: تسلسل المستويات الإدارية بالجمعية
5	الفصل الثالث: مبادئ وأحكام عامة
7	الفصل الرابع: فئات ومصطلحات الصالحيات
8	الفصل الخامس: جدول الصالحيات
8	أولاً: اعتمادات اللوائح
9	ثانياً: اعتمادات الميكل التنظيمي
9	ثالثاً: اعتمادات الموازنة التقديرية
10	رابعاً: اعتمادات القوائم المالية
11	خامساً: اعتمادات البنوك والشيكات
11	سادساً: اعتمادات المشتريات
13	سابعاً: اعتمادات العهد
14	ثامناً: اعتمادات الأصول الثابتة
14	تاسعاً: اعتمادات أخرى

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط ما يتعلق بالصلاحيات الإدارية والمالية وفصل السلطات والصلاحيات بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى العديد من المستويات والتي تسهم بمحملها في ضمان اتخاذ القرارات على أساس منهجية ومؤسسية.

وتحديداً، فإن هذه المستويات تعمل على تأكيد العمل الجماعي، وبالتالي التخفيف من وطأة الأخطاء الفردية في ممارسة السلطة المنوحة لمن تحدى القرار.

الفصل الأول: التعريفات

يقصد بالعبارات والألفاظ التالية أينما وردت في اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

المعنى	العبارة
بجمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)	الجمعية
مجلس إدارة جمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)	مجلس الإدارة
اللجان المؤقتة المعتمدة من مجلس الإدارة، أو اللجان الداخلية.	اللجان
المدير التنفيذي لجمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)	المدير التنفيذي
مساعد المدير التنفيذي لجمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)	مساعد المدير التنفيذي
مدراء الإدارات المعنية في جمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)	مدراء الإدارات
الموظفين المسؤولين عن إعداد وتنفيذ المهام المعتمدة.	الموظفين المعينين
جداول الصلاحيات الإدارية والمالية لجمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)	الجداول
هي السلطة المنوحة للمسؤولين في جمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة) للقيام بعمل ما أو اتخاذ قرار ما.	الصلاحيات

يكون تسلسل المستويات الإدارية بالجمعية التي لها سلطة الاعتماد على النحو التالي:

- ١- الجمعية العمومية.
- ٢- مجلس الإدارة.
- ٣- رئيس مجلس الإدارة.
- ٤- المدير التنفيذي.
- ٥- مساعد المدير التنفيذي.
- ٦- مدراء الإدارات.
- ٧- الموظف المختص.

الفصل الثالث: مبادئ وأحكام عامة

المادة ١	لا يمكن الفصل بين المسؤولية والصلاحيات، فكل مسؤولية تلقى على كاهل المسؤول تعني تحويل الصلاحية له لتمكينه من القيام بها، وكل صلاحية تعني تحويل المسؤول مسؤولية ممارسته هذه الصالحيات.
المادة ٢	<p>على كافة المسؤولين والعاملين في الجمعية الالتزام بهذه الصالحيات على مختلف مستوياتها مع مراعاة القواعد الرئيسية التالية عند ممارسة هذه الصالحيات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - ترتبط الصالحيات بشكل مطلق و مباشر بالوظائف المعتمدة ولا يجوز ممارستها إلا من قبل الأشخاص المعينين رسميًا لإشغال هذه الوظائف. - لا يحق للمخول بالصالحيات أن يستعمل هذه الصالحيات لصالح أعمال أو قرارات تتعلق به شخصياً ولو كان في حدود صلاحيته وإنما يلزم اعتماده من السلطة الأعلى مباشرة. - يتم إثبات ممارسة الصالحة بالتوقيع الكامل وليس بالتوقيع بالأحرف الأولى (التأشير)، فضلاً عن وجوب اقتراح التوقيع بالاسم الكامل لصاحبها ومسمي وظيفته.

-	في حال غياب المسؤول المخول بالصلاحيه تعود الصلاحيه مباشرة إلى المسؤول الأعلى إلا أنه يجوز في حال غياب أحد المسؤولين وبهدف تفادي تراكم العمل وضغطه على المسؤول الأعلى ، يتم تفويض صلاحيات المسؤول الغائب إلى أحد مساعديه أو مرؤوسيه وذلك بعلم واعتماد المسؤول الأعلى ، وعلى أن يحمل هذا التفويض صفة "الوكالة" ولا يستعمل إلا في غياب المسؤول الأصيل.	
المادة ٣	يجوز لأصحاب الصلاحيه المذكورين في هذه اللائحة تفويض بعض صلاحياتهم بشكل جزئي أو مؤقت للمستوى الوظيفي التالي على أن يكون ذلك بشكل مكتوب وبين حدود التفويض ومدة العمل به وشروطه أن تقره السلطة الأعلى.	
المادة ٤	يمكن مجلس إدارة الجمعية منح أو تفويض رئيس المجلس أو من يتم ترشيحه ليباشر كافة أو جزء من الصلاحيات وال اختصاصات المنوحة للمجلس.	
المادة ٥	في حال غياب مدير الإدارة أو الموظف صاحب الصلاحيه فإنه ينوب عنه الموظف البديل له ويباشر كافة صلاحياته ومهامه بشكل مباشر.	
المادة ٦	يتنهى التفويض بانتهاء مدة المنصوص عليها بقرار التفويض، أو إلغائه بقرار مكتوب من قبل صاحب الصلاحيه المفوض.	
المادة ٧	يمكن مجلس إدارة الجمعية تعديل أي حكم من أحكام مصفوفة الصلاحيات وفق مقتضيات العمل بالجمعية.	
المادة ٨	تحدد مجالات تفويض الصلاحيات وحدود التفويض العليا المسموح بها لكل مستوى إداري وفق ما هو وارد بالجدول المرفق.	
المادة ٩	عند وجود صلاحيه منوحة لمستويين إداريين لا يكون للمستوى الأدنى حق ممارسة هذه الصلاحيه إلا في حال غياب المستوى الأعلى أو موافق صاحب المستوى الأعلى.	
المادة ١٠	الصلاحيات المنوحة لمستوى إداري واحد لا يجوز للمستوى الأقل اعتمادها في حال غياب صاحب الصلاحيه الأصلي إلا إذا كان موضوع بذلك.	
المادة ١١	يجوز لصاحب الصلاحيه التصرف في الحالات الطارئة التي تتطلب ممارسة صلاحيات لا تشملها هذه اللائحة شرط أن يتم الحصول على موافقة المستوى الأعلى على الإجراءات والقرارات المطلوبة في الحالات الطارئة فقط.	
المادة ١٢	في الحالات الطارئة وحالات المرض أو عدم وجود صاحب الصلاحيه لأي سبب فإن صلاحيه الشخص الغير متواجد تعود إلى صاحب الصلاحيه الأصلي أو الأعلى حسب تسلسلها في لائحة الصلاحيات.	
المادة ١٣	يتصرف صاحب الصلاحيه بموارد الجمعية بموجب خطط وبرامج معتمدة من سلطات أعلى التي تحدد حجم الموارد المتاحة له، ويشرط لاعتماد الصرف أن تكون المبالغ مدرجة بالموازنة التقديرية للجمعية وفي حدود الاعتمادات المقررة لكل بند من البنود إلا في حدود الصلاحيات المنوحة لصاحب الصلاحيه في هذه المصفوفة.	

المادة ١٤	لا يجوز لصاحب الصلاحية اتخاذ القرارات التي تخولها له الصالحيات الممنوحة إلا بعد التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط التي تنص عليها أنظمة الجمعية والسياسات ولوائح التعليمات الداخلية الأخرى.
المادة ١٥	لا يسمح بفصل أي بند من بنود الاتفاق إلى جزئين أو أكثر بحيث يتجاوز مجموع هذه الأجزاء حد الصلاحية التي يتمتع بها صاحب هذه الصلاحية.
المادة ١٦	تعتبر الأنظمة والتعليمات والقرارات التي تصدر في الجمعية تفسيراً لهذه اللائحة جزءاً متمماً لها.
المادة ١٧	تم مراجعة لائحة الصالحيات بشكل منتظم (كل سنة على الأقل) ويتم تنفيذها وتحديثها وفقاً لتغير ظروف الجمعية بقرار من الجهة التي أصدرتها.
المادة ١٨	يتحمل صاحب الصلاحية الأصلي كامل المسؤولية في استخدام الصالحيات الممنوحة له.
المادة ١٩	يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع الكامل وليس بالتأشير، بالإضافة إلى وجوب اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحبه ولقب وظيفته وتاريخ التوقيع.
المادة ٢٠	يبدأ العمل في لائحة الصالحيات ابتداء من تاريخ اعتمادها من قبل صاحب الصلاحية (مجلس إدارة الجمعية) وتعتبر أنظمة ولوائح الجمعية متممة لـلائحة الصالحيات ولا يجوز تعديل أو إبطال أو حذف أو إضافة أية مواد أو بنود من هذه اللائحة إلا بموافقة مجلس الإدارة.
المادة ٢١	لا تشمل هذه اللائحة حصرًا شاملاً لكافة الصالحيات الممنوحة لمختلف وظائف الجمعية حيث أن هذه الصالحيات خاصة بعض الشؤون المالية والإدارية.

الفصل الرابع: فئات ومصطلحات الصالحيات

تقترن الصالحيات بمصطلحات تحدد نوع الصلاحية ومستواها ويكون للمصطلحات المدرجة في لائحة الصالحيات المعاني التالية:

المصطلح	م	المعنى
يعد	1	وتعني أن يقوم صاحب هذه الصلاحية بإعداد الوثائق والمستندات والأوراق المطلوبة إن لزم الأمر وذلك بناء على طلب من صاحب الصلاحية الذي يليه، وعرضها على المستوى الإداري الأعلى، سواء قام بهذا بنفسه أو عن طريق العاملين تحت إشرافه ومتابعة إعداد القرار المطلوب اعتماده ومحاولة تذليل معوقات الاعداد وإبلاغ صاحب الصلاحية الأعلى بالنتائج أولاً بأول.

وتعني أن يتولى صاحب هذه الصلاحية التأكيد من مدى صحة البيانات والوثائق المرفقة مع الطلب، ومن ثم إعداد اقتراح المناسب مع ضرورة شرح كافة أبعاده في حال طلبها من صاحب الصلاحية الأعلى.	يقترح	2
وتعني أن يرفع توصية أو اقتراح باعتماد إجراء أو مستند معين وتتضمن التوصية موافقة الموصي على اعتماد الموضوع واطلاعه الكامل على محتويات الموضوع وموافقته عليه وأنه تم بطريقة نظامية وفق الإجراءات والأنظمة واللوائح وتوجه التوصية إلى المستوى الإداري الأعلى.	يوصي	3
وتعني أن يتولى صاحب هذه الصلاحية التأكيد من استيفاء مشروع القرار كافة الإجراءات الالزمة، بالإضافة إلى التأكيد من مدى صحة ما رافقه من حيثيات، ومن ثم إجازة واعتماد القرار بناءً على ذلك.	يعتمد	4

الفصل الخامس: جدول الصلاحيات

نورد فيما يلي جدول الصلاحيات الخاصة بأعمال جمعية التنمية الأسرية ببريدة (أسرة)، (العمليات الإدارية والمالية) ويراعي أن هذا الجدول لا يغطي كل عمليات الجمعية وإنما تم إعداده لاستخدامه كنموذج استرشادي يمكن التوسيع فيه وتعديلها.

الصلاحيات				البند
مجلس الإدارة	مفوض مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	الموظف المختص	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد وتعديل لائحة الصلاحيات
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد وتعديل اللوائح والسياسات والإجراءات التنظيمية للإدارات
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدراء الإدارات	
يعتمد	يقترح	يعد	يعد	الخطط التشغيلية السنوية
يعتمد	يقترح	يعد		الخطة الاستراتيجية

ثانياً: / اعتمادات الهيكل التنظيمي

الصلاحيات				البند
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد الهيكل التنظيمي العام والهيئات الفرعية للجمعية وإجراء التعديلات عليها
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد أو استبعاد الوظائف الرئيسية في الهيكل التنظيمي للجمعية

الصلاحيات					البند
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	لجنة بناء الموازنة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يعتمد	يوصي	يقترنح	يعد	اعتماد الموازنة التقديرية
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي		يقترنح	يعد	اعتماد التجاوز في بنود الموازنة التقديرية بحد أقصى (٢٠٪) من قيمة البند
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي		يقترنح	يعد	اعتماد التجاوز في بنود الموازنة التقديرية ما زاد عن (٢٠٪) من قيمة البند
	يعتمد		يقترنح / يوصي	يعد	اعتماد اجراء المناقلة بين المبالغ المخصصة في بنود الموازنة التقديرية
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي		يقترنح	يعد	اعتماد إدراج بنود جديدة لم تدرج في الموازنة التقديرية بما لا يتجاوز ٥٪.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي		يقترنح	يعد	اعتماد إدراج بنود جديدة لم تدرج في الموازنة التقديرية بما يزيد عن ٥٪.

رابعاً: اعتمادات القوائم المالية

الصلاحيات					البند
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	المحاسب	
يعتمد	يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد الميزانية العمومية
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	المحاسب		
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد		اعتماد المخصصات السنوية
مجلس الإدارة	المشرف المالي	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية		
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد		اعتماد التقرير المالي الرباعية

خامساً: اعتمادات البنوك والشيكات

الصلاحيات				البند
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	أمين الصندوق	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد فتح وإغفال الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية لدى البنوك

		يعتمد	يوصي		يعد	اعتماد الغاء الشيكات، إصدار بدل فاقد للشيكات، إيقاف صرف الشيكات
رئيس مجلس الإدارة	المشرف المالي	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	أمين الصندوق		
يعتمد	يعتمد	يوصي	يقترح		يعد	اعتماد طلبات إصدار الشيكات
يعتمد	يعتمد	يوصي	يقترح		يعد	اعتماد التوقيع على الشيكات وجميع المعاملات البنكية
يعتمد	يعتمد	يوصي	يقترح		يعد	اعتماد صرف المساعدات المعتمدة لحسابات الأسر وفق لوائح وأنظمة الجمعية

سادساً: / اعتمادات المشتريات

الصلاحيات				البند
مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	مسؤول العهدة	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد الشراء المباشر بدون عروض أسعار ضمن الخطة حتى (٢٥٠٠) ريال.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	

يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد احتياجات الشراء أو التوريدات ضمن الخطة بحد أقصى (١٠٠,٠٠٠) ريال.
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد المشتريات الطارئة والعاجلة التي خارج الخطة ولا تتحمل التأخير بحد أقصى (١٠٠,٠٠٠) ريال.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد المشتريات الطارئة والعاجلة التي خارج الخطة ولا تتحمل التأخير ما زاد عن (١٠٠,٠٠٠) ريال.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد إبرام العقود الخاصة بتنفيذ الاعمال والخدمات من الخطة بحد (٥٠٠,٠٠٠) ريال.
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	

يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد ابرام العقود الخاصة بتنفيذ الاعمال والخدمات من الخطة ما زاد عن (٥٠٠,٠٠٠) ريال.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد تعديل قيمة العقود حتى (٥٠٠,٠٠٠) ريال.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد تعديل قيمة العقود ما زاد عن (٥٠٠,٠٠٠) ريال.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد صرف المخصصات المالية وفق العقود المعتمدة
لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	تجهيز كراسة الشروط والمواصفات
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	تشكيل لجنة فتح المظاريف
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	تشكيل لجان فنية ولجان الاستلام المبدئي والنهائي للمشاريع

الصلاحيّة				البند
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد صرف عهد نقدية مؤقتة أقل من (٢٠,٠٠٠) ريال
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	اعتماد صرف العهد المستديمة واستعاضتها وتسويتها أكثر من (٢٠,٠٠٠) ريال
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد استبعاد أو بيع الأصول ما قلت قيمته الدفترية عن (٥٠,٠٠٠) ريال

ثامناً: / اعتمادات الأصول الثابتة

الصلاحيّة				البند
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد استبعاد أو بيع الأصول ما زادت قيمتها الدفترية عن (٥٠,٠٠٠) ريال
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	اعتماد استبعاد أو بيع الأصول ما قلت قيمتها الدفترية عن (٥٠,٠٠٠) ريال
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد استبعاد أو بيع الأصول ما زادت قيمتها الدفترية عن (٥٠,٠٠٠) ريال

تاسعاً: اعتمادات أخرى

الصلاحيات				البند
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارات	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد إعدام الديون الأقل من (١٠,٠٠٠) ريال.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارات	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد إعدام الديون الأكثر من (١٠,٠٠٠) ريال.
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارات	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	التنازل عن أي حق من حقوق الجمعية والمصروفة بعد تعذر تحصيلها ولا يزيد المبلغ عن (١٠,٠٠٠) ريال.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارات	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	التنازل عن أي حق من حقوق الجمعية والمصروفة بعد تعذر تحصيلها إذا زاد المبلغ عن (١٠,٠٠٠) ريال.

المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	الموظف المختص	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد التسويات المالية وقيد المصروفات والابادات.
المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الموارد البشرية	شئون الموظفين	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد مستند صرف مستحقات الموظفين.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	التخلص من موجودات الجمعية الفائضة عن حاجتها أو التالفة والمستغنى عنها بالبيع أو التبرع أو الإتلاف أو التنازل.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	قبول الهبات والأوقاف والتبرعات العينية.
المدير التنفيذي	لجنة مختصة لذلك	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	تقييم الهبات والتبرعات العينية الواردة بدون مستند يوضح قيمتها.
المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير تنمية الموارد المالية	الموظف المختص	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	استقبال واستلام التبرعات العينية بموجب إيصال تبرع وإذن إضافة.

المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	تشكيل آلية لجان أخرى تستدعي الحاجة لها.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد برنامج ضمن الخطة
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد برنامج خارج الخطة
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد مصروف برنامج ضمن الخطة
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد مصروف برنامج خارج الخطة

عاشرًا: / اعتمادات الجرد

الصلاحيات				البند
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	المحاسب	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تشكيل لجان للجerd الدوري والملفاجئ والجرد السنوي للأصول الثابتة والصندوق والمخزون.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد نتيجة جرد الأصول والمخزون والصندوق.

يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد إجراء تسوية الفروق بين أرصدة الجرد الفعلي والدفتري.
-------	------	-------	-----	--

الحادي عشر: / اعتمادات الموارد البشرية

الصلاحيات				البند
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تطوير المهام الخاصة بالمدير التنفيذي.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تطوير المهام الخاصة بمساعد المدير التنفيذي.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تطوير المهام الخاصة بمندوب الإدارات وباقى الموظفين.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد استحداث وظيفة جديدة ضمن الهيكل المعتمد.
مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	شؤون الموظفين	

يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الإعلان عن الوظائف الشاغرة ضمن الخطة.
المدير التنفيذي	لجنة مخصصة لذلك	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تشكيل لجنة اختبار المتقدمين على الوظائف.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد نتيجة اختبار المتقدمين على الوظائف.
مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	شؤون الموظفين	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد العرض الوظيفي لمرشح بعد ترشيحه.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد التوظيف الموسي.
مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد قرار التعيين أو الإقالة لوظيفة المدير التنفيذي.
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد قرارات التعيين أو الإقالة لوظيفة مساعد المدير التنفيذي.

المدير التنفيذي	لجنة مخصصة لذلك	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد قرارات التعيين أو الإقالة لوظيفة رؤساء الأقسام وباقى الموظفين.
مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الموافقة بقبول أو رفض استقالة المدير التنفيذي.
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الموافقة بقبول أو رفض استقالة مساعد المدير التنفيذي.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الموافقة بقبول أو رفض استقالة مدراء الإدارات وباقى الموظفين.
يعتمد	يوصي	يقترن		الإعفاء من فترة الإنذار.
مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد وتوقيع عقود العمل وتجديد العقد أو الترقية لوظيفة المدير التنفيذي.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد وتوقيع عقود العمل وتجديد العقد أو الترقية لوظيفة مساعد المدير التنفيذي.

المدير التنفيذي	لجنة مخصصة لذلك	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد وتوقيع عقود العمل وتجديد عقودهم أو الترقية لوظيفة مدراء الإدارات وباقى الموظفين.
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد لائحة الأجر (سلم الرواتب).
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد وتحديد راتب المدير التنفيذي.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد وتحديد راتب مساعد المدير التنفيذي.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد راتب مدراء الإدارات ورؤساء الأقسام وباقى الموظفين.
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد منح العلاوات والزيادة والمكافآت للمدير العام ومساعد المدير التنفيذي في حدود الموازنة المعتمدة.

يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد منح العلاوات والزيادة والمكافآت لمدراء الإدارات وبقى الموظفين في حدود سلم الرواتب المعتمد.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد المكافآت المادية المعنوية (إصدار شهادات شكر، تقدير، هدايا).
	رئيس مجلس الإدارة		مدير إدارة الموارد البشرية	
	يعتمد		يعد	اعتماد الانتداب داخل أو خارج المملكة للمديري العام ومساعده.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الانتداب داخل أو خارج المملكة لمدراء الإدارات وبقى الموظفين.
مجلس الإدارة	لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تقارير تقييم الأداء السنوية للمدير العام أو مساعده.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد تقارير تقييم الأداء السنوية لمدراء الإدارات وبقى الموظفين.

لجنة مخصصة لذلك	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	المسائلات والتظلم والشكوى.
	رئيس مجلس الإدارة		مدير إدارة الموارد البشرية	
	يعتمد		يعد	اعتماد الإجازات الخاصة بأنواعها للمدير العام.
	المدير التنفيذي		مدير إدارة الموارد البشرية	
	يعتمد		يعد	اعتماد الإجازات الخاصة بأنواعها لمساعد المدير التنفيذي.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة الموارد البشرية	مدير الإدارة	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الإجازات الخاصة بأنواعها للدراسة الإدارات.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الموافقة على تمديد أو تأخير أو إلغاء أو تقصير أو قطع الإجازة السنوية لجميع الموظفين.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد العطل الجماعية الرسمية.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد البث النهائي في الخلافات الناتجة عن تضارب مواعيد الإجازات السنوية للموظفين وتحديد الأولوية في ذلك.

يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد صرف مستحقات الإجازة السنوية للموظفين.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد تقديم موعد الإجازة السنوية.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد طلب الموظف إكمال الدراسة.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد تغيير المسميات الوظيفية على مستوى الموظفين.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد (نقل موظف أو تغيير وظيفة) داخل القسم نفسه أو لقسم آخر داخل نفس الإدارة.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد (نقل موظف أو تغيير وظيفة) لقسم آخر في إدارة أخرى.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد إضافة موظف لبوليصة التأمين الطبي.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد استبعاد موظف من بوليصة التأمين الطبي.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد إضافة مشترك جديد في التأمينات الاجتماعية.

يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد استبعاد مشترك من التأمينات الاجتماعية.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد التكليف بالعمل خارج الدوام.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد دفع بدل ساعات إضافية موافق عليها مسبق من صاحب الصلاحية.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد الحركة الشهرية للحضور والغياب.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد كشوف الأجر والرواتب والبدلات الشهرية.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد تسويات استحقاقات العاملين.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	اعتماد صرف قيمة مصاريف السفر الفعلية عند قدوم أو انتهاء خدمة الموظف.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	الإعفاء من إثبات الحضور والانصراف.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	تغيير مواعيد ساعات العمل لموظفي معين.
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	تمديد فترة التجربة لموظفي
يعتمد	يوصي	يقترح	يعد	الموافقة على صرف السلف الاستثنائية من مبرة القرض الحسن.

يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	الموافقة على طلب تأجيل خصم السلف بحد أقصى شهرين في السنة.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	إصدار تعريف موظف لا يحتاج لتصديق الغرفة التجارية.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	إصدار تعريف موظف يحتاج تصديق الغرفة التجارية.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	إقرار جزاء على موظف ضمن لائحة المخالفات والجزاءات في نظام العمل السعودي.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	إقرار جزاء على موظف على مخالفة غير موجودة لائحة المخالفات والجزاءات في نظام العمل السعودي.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	إصدار شهادة خبرة موظف حسب النظام.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد بدلات التكليف لبعض الوظائف حسب لائحة الموارد البشرية.

الصلاحيات				البند
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير مركز التطوع	مسؤول التطوع	
	يعتمد	يوصي	يعد	قبول المتطوعين حسب النظام
	يعتمد	يوصي	يعد	فتح فرصة تطوعية حسب الخطة السنوية
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	فتح فرصة تطوعية خارج الخطة السنوية
	يعتمد	يوصي	يعد	تقييم التطوع
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	منح التطوع شهادة بساعات التطوع
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	تكريم المتطوعين

الثالث عشر: / اعتمادات تنمية الموارد المالية

الصلاحيات				البند
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	الموظف المختص	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	إعداد تقارير خاصة بداعم أو برنامج معينه أو مؤسسة مانحة.

يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	التقديم على المؤسسات المانحة واعتماد رفع المشاريع.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	التقديم على المؤسسات المانحة واعتماد رفع المشاريع.
مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد قائمة رجال الأعمال.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	مخاطبة وزارة رجال الاعمال والشركات والمؤسسات التجارية.
المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	الموظف المختص	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	توقيع الشراكات المالية الجديدة.
	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	
	يعتمد	يوصي	يعد	قبول الهبات والأوقاف والتبرعات العينية.
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	مدير إدارة تنمية الموارد المالية	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد التأجير للأوقاف
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	اعتماد الصيانة والترميم للأوقاف

الصلاحيات				البند
رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مساعد المدير التنفيذي	مدير الإدارات	
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	توقيع الخطابات الموجهة لأصحاب السمو الملكي الأمراء ومعالي الوزراء.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	توقيع الخطابات الموجهة أصحاب المعالي والسعادة وكلاه الوزارات وأمناء الجهات الممثلة
	يعتمد	يوصي	يعد	توقيع الخطابات الموجهة للمديرين العاميين ومديري الشركات والبنوك.
	يعتمد	يوصي	يعد	توقيع خطابات الشكر للمتبرعين بأقل من (١٠٠,٠٠٠) ريال.
يعتمد	يوصي	يقترن	يعد	توقيع خطابات الشكر للمتبرعين بأكثر من (١٠٠,٠٠٠) ريال.